

GOV/2019/55

١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩

مجلس المحافظين

عربي
الأصل: إنكليزي

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي فقط

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت

(الوثيقة GOV/2019/54)

التحقق والرصد في جمهورية إيران الإسلامية على ضوء قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٢٣١ (٢٠١٥)

تقرير من المدير العام بالنيابة

ألف- مقدمة

١- هذا التقرير المقدم من المدير العام بالنيابة إلى مجلس المحافظين، وبموازاة ذلك، إلى مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (مجلس الأمن)، يتناول تنفيذ جمهورية إيران الإسلامية (إيران) لالتزاماتها المتصلة بالمجال النووي بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة، ويتناول المسائل المتصلة بالتحقق والرصد في إيران على ضوء قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥). كما أنه يقدم معلومات عن المسائل المالية، والمشاورات وعمليات تبادل المعلومات التي أجرتها الوكالة مع اللجنة المشتركة، التي أنشئت في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة.

باء- الخلفية

٢- في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٥، اتفقت الاتحاد الروسي وألمانيا والصين وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية^١ والممثلة السامية للاتحاد الأوروبي المعنية بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية (مجموعة الدول الأوروبية الثلاث/الاتحاد الأوروبي+٣) وإيران على خطة العمل الشاملة المشتركة. وفي ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٥، اعتمد مجلس الأمن القرار ٢٢٣١ (٢٠١٥)، الذي تناول فيه جملة أمور، من بينها أنه طلب من المدير العام "أن يقوم بإجراءات التحقق والرصد الضرورية فيما يتعلق بالتزامات إيران المتصلة بالمجال النووي طيلة المدة الكاملة لتلك الالتزامات بموجب خطة العمل الشاملة المشتركة" (الفقرة ٨ من الوثيقة GOV/2015/53 وتصويبها Corr.1). وفي آب/أغسطس ٢٠١٥، أذن مجلس المحافظين للمدير العام بتنفيذ إجراءات التحقق والرصد الضرورية بشأن التزامات إيران المتصلة بالمجال النووي على النحو الوارد في خطة العمل الشاملة المشتركة، وأن يقدم تقارير بناءً على ذلك، طيلة مدة هذه الالتزامات على ضوء قرار مجلس الأمن ٢٢٣١ (٢٠١٥)، رهناً

^١ في ٨ أيار/مايو ٢٠١٨، أعلن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية دونالد ترامب، أن "الولايات المتحدة سوف تتسحب من الصفقة النووية الإيرانية"، ويمكن الاطلاع على ملاحظات الرئيس ترامب حول خطة العمل الشاملة المشتركة على الموقع التالي: <https://www.whitehouse.gov/briefings-statements/remarks-president-trump-joint-comprehensive-plan-action/>.

بتوافر الأموال وعلى نحو يتسق مع ممارسات الضمانات المعيارية الخاصة بالوكالة. وأذن مجلس المحافظين أيضاً للوكالة بالتشاور وتبادل المعلومات مع اللجنة المشتركة، على النحو الوارد في الوثيقة GOV/2015/53 وتصويبها 1.Corr.

٣- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ وكانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أطلع المدير العام الدول الأعضاء على تسع وثائق^٢ وضعت وأقرت من طرف جميع المشاركين في اللجنة المشتركة، وهي وثائق تقدّم توضيحات بشأن تنفيذ التدابير المتصلة بالمجال النووي الخاصة بإيران على النحو الوارد في خطة العمل الشاملة المشتركة طوال مدتها^٣.

٤- وفي ٨ أيار/مايو ٢٠١٩، أصدرت إيران بياناً تضمّن جملة أمور منها أنها "...في تنفيذها لحقوقها المنصوص عليها في الفقرتين ٢٦ و ٣٦ من خطة العمل الشاملة المشتركة، أصدر مجلس الأمن القومي الأعلى التابع لجمهورية إيران الإسلامية أمراً بوقف بعض تدابير إيران المنصوص عليها في خطة العمل الشاملة المشتركة من اليوم فصاعداً"^{٤،٥}.

٥- وتبلغ التكلفة المقدّرة التي تتحمّلها الوكالة لتنفيذ البروتوكول الإضافي الخاص بإيران وللتحقّق والرصد بشأن التزامات إيران المتصلة بالمجال النووي على النحو الوارد في خطة العمل الشاملة المشتركة ٩,٢ مليون يورو سنوياً. وفيما يتعلق بعام ٢٠١٩، من الضروري توفير تمويل خارج عن الميزانية بمبلغ ٤,٠ مليون يورو من أصل المبلغ ٩,٢ مليون يورو^٦. وحتى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تمّ التعهّد بمبلغ قيمته ٧,١ مليون يورو من التمويل الخارج عن الميزانية لتغطية تكاليف الأنشطة ذات الصلة بخطة العمل الشاملة المشتركة لعام ٢٠١٩ وما بعده.

جيم- أنشطة التحقّق والرصد في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة

٦- منذ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (يوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة)، أجرت الوكالة أنشطة للتحقّق والرصد بشأن تنفيذ إيران لالتزاماتها المتصلة بالمجال النووي وفقاً للأساليب المحدّدة في خطة العمل الشاملة المشتركة^٧ وعلى نحو يتسق مع ممارسات الضمانات المعيارية الخاصة بالوكالة، وبأسلوب يتسم بالنزاهة والموضوعية^{٨،٩}. وتقدّم الوكالة المعلومات التالية عن الفترة التي انقضت منذ إصدار التقرير الفصلي

^٢ ترد مستنسخة في الوثيقتين INFCIRC/907 و INFCIRC/907/Add.1.

^٣ الفقرة ٣ من الوثيقة GOV/2017/10.

^٤ أعلن ذلك فخامة الرئيس الدكتور حسن روحاني، الرئيس الإيراني ورئيس مجلس الأمن القومي الأعلى في: <http://president.ir/en/109588>.

^٥ الوثائق GOV/INF/2019/8، و GOV/INF/2019/9، و GOV/INF/2019/10، و GOV/INF/2019/12، و GOV/INF/2019/16.

^٦ تُغطّي من الميزانية العادية (الوثيقة GC(60)/2) تكاليف التطبيق المؤقت للبروتوكول الإضافي الخاص بإيران (٣,٠ مليون يورو) ومبلغ ٢,٢ مليون يورو المخصص لتغطية تكاليف المفتشين المتعلقة بالتحقّق والرصد بشأن التزامات إيران المتصلة بالمجال النووي على النحو الوارد في خطة العمل الشاملة المشتركة.

^٧ بما في ذلك التوضيحات الواردة في الفقرة ٣ من هذا التقرير.

^٨ الفقرة ٦ من الوثيقة Gov/2016/8.

^٩ مذكرة من الأمانة، 5/Note 2016.

للمدير العام بالنيابة في آب/أغسطس ١٠٢٠١٩ والتحديثات المشمولة في التقريرين الصادرين في أيلول/سبتمبر وتشرين الثاني/نوفمبر ١١٢٠١٩

جيم-١- الأنشطة المتصلة بالماء الثقيل وإعادة المعالجة

٧- لم تواصل إيران تشييد مفاعل الماء الثقيل للبحوث في أراك (المفاعل IR-40) استناداً إلى تصميمه الأصلي^{١٢}. ولم تنتج إيران أو تختبر أقراص اليورانيوم الطبيعي، أو أوتاد الوقود، أو مجمعات الوقود المصممة خصيصاً لدعم المفاعل IR-40 حسب تصميمه الأصلي، وبقيت جميع الكميات الموجودة من أقراص اليورانيوم الطبيعي ومجمعات الوقود مخزنة وخاضعة لرصد متواصل من طرف الوكالة (الفقرتان ٣ و ١٠).^{١٤}

٨- وواصلت إيران تقديم معلومات إلى الوكالة بشأن رصيد الماء الثقيل في إيران وإنتاج الماء الثقيل في محطة إنتاج الماء الثقيل^{١٥} وسمحت للوكالة برصد كميات مخزون إيران من الماء الثقيل وكمية الماء الثقيل المنتجة في محطة إنتاج الماء الثقيل (الفقرة ١٥). وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن محطة إنتاج الماء الثقيل كانت قيد التشغيل وأن مخزون إيران من الماء الثقيل قد بلغ ١٢٨,٩ طناً مترياً^{١٦}. ولم يكن لدى إيران خلال الفترة المشمولة بالتقرير أكثر من ١٣٠ طناً مترياً من الماء الثقيل (الفقرة ١٤).

٩- ولم تضطلع إيران بأنشطة تتصل بإعادة المعالجة في مفاعل طهران البحثي ومرفق إنتاج نظائر الموليبدنوم واليود والزينون المشعة أو في أي مرفق من المرافق الأخرى التي أعلنتها للوكالة (الفقرتان ١٨ و ٢١).^{١٧}

جيم-٢- الأنشطة المتصلة بالإثراء والوقود

١٠- في محطة إثراء الوقود في ناتانز، لم يكن ثمة أكثر من ٥٠٦٠ طاردة مركزية من طراز IR-1 مركبة

^{١٠} الوثيقة GOV/2019/32.

^{١١} الوثائق GOV/INF/2019/10 و GOV/INF/2019/12 و GOV/INF/2019/16.

^{١٢} أزيل أنبوب المانع الساخن من المفاعل وأصبح غير صالح للعمل خلال فترة الاستعداد ليوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة واحتفظ به في إيران (الفقرتان ٣ و ٢) من القسم المعنون "مفاعل الماء الثقيل للبحوث في أراك" في الوثيقة (GOV/INF/2016/1).

^{١٣} كما سبقت الإشارة إليه (الحاشية ١٠ من الوثيقة GOV/2017/24)، غيرت إيران اسم المرفق إلى مفاعل البحوث خنداب للماء الثقيل.

^{١٤} تطابق الفقرات الواردة كمراجع بين قوسين في القسمين جيم ودال من هذا التقرير فقرات 'المرفق الأول - التدابير المتصلة بالمجال النووي' الواردة في خطة العمل الشاملة المشتركة.

^{١٥} محطة إنتاج الماء الثقيل هي مرفق لإنتاج الماء الثقيل ولديها، بحسب المعلومات التصميمية التي قدّمتها إيران إلى الوكالة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، قدرة اسمية على إنتاج ١٦ طناً في السنة من الماء الثقيل الصالح للاستعمال في المفاعلات النووية وقدرة فعلية على إنتاج "نحو ٢٠ طناً" في السنة من الماء الثقيل الصالح للاستعمال في المفاعلات النووية. وقد أبلغت إيران الوكالة، في رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بأن "القدرة السنوية القصوى لمحطة إنتاج الماء الثقيل هي ٢٠ طناً".

^{١٦} في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، أكدت الوكالة أنه في هذه الفترة المشمولة بالتقرير، شُحنت كمية ٠,٤ طناً مترياً من الماء الثقيل إلى خارج إيران، واستخدمت إيران كمية ٠,٦ طناً مترياً من الماء الثقيل لأنشطة البحث والتطوير المتعلقة بإنتاج مركبات معالجة بالديوتروم لاستخدامها في التطبيقات الطبية. وحتى التاريخ ذاته، كانت إيران تُحضر لتنقية ٢,٢ طناً مترياً من المياه الثقيلة الملوثة التي نتجت عن إنتاج المركبات المعالجة بالديوتروم. وقدرت جميع الأنشطة الموصوفة في هذه الحاشية تحت رصد الوكالة المستمر.

^{١٧} بما في ذلك الخلايا الساخنة في مفاعل طهران البحثي ومرفق إنتاج نظائر الموليبدنوم واليود والزينون المشعة والخلايا المدرّعة، المشار إليها في مقرر اللجنة المشتركة الصادر في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (الوثيقة INFCIRC/907).

في ٣٠ سلسلة تعاقبية، تظل بأنساقها في الوحدات التشغيلية في الوقت الذي تم فيه الاتفاق على خطة العمل الشاملة المشتركة (الفقرة ٢٧) وسحبت إيران ٤٨ طاردة مركزية من طراز IR-1 من الطارادات المركزية المخزنة^{١٨} لاستبدال الطارادات المركزية من طراز IR-1 التالفة أو المعطلة المركبة في محطة إثراء الوقود (الفقرة ١-٢٩).

١١- واصلت إيران إثراء سادس فلوريد اليورانيوم في محطة إثراء الوقود، ومنذ صدور التقرير الفصلي السابق من المدير العام بالنيابة، بدأت إثراء سادس فلوريد اليورانيوم في محطة إثراء الوقود التجريبية في ناتانز^{١٩} وفي محطة فوردو لإثراء الوقود في فوردو (الفقرة ١٥ من هذا التقرير).^{٢٠} وكما تمت الإفادة به سابقاً،^{٢١} تحققت الوكالة، في ٨ تموز/يوليه ٢٠١٩، من أن إيران بدأت إثراء سادس فلوريد اليورانيوم (UF₆) بنسبة أعلى من ٣,٦٧٪ من اليورانيوم-٢٣٥ (الفقرة ٢٨). ومنذ ذلك التاريخ، كانت إيران تثري اليورانيوم بنسبة تصل إلى ٤,٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥.

١٢- وكما سبقت الإفادة،^{٢٢} تحققت الوكالة، في ١ تموز/يوليه ٢٠١٩، من أن مجموع مخزون إيران من اليورانيوم المثري تجاوز ٣٠٠ كغ من سادس فلوريد اليورانيوم (UF₆) المثري بنسبة تصل إلى ٣,٦٧٪ من اليورانيوم-٢٣٥ (أو ما يعادل ذلك في أشكال كيميائية مختلفة) (الفقرة ٥٦). وكمية ٣٠٠ كغ من سادس فلوريد اليورانيوم تقابل ٢٠٢,٨ كغ من اليورانيوم.^{٢٣}

١٣- وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن، بالاستناد إلى خطة العمل الشاملة المشتركة ومقررات اللجنة المشتركة،^{٢٤} مخزون إيران الإجمالي من اليورانيوم المثري كان ٣٧٢,٣ كغ (زيادة ١٣٠,٧ كغ منذ صدور التقرير الفصلي السابق من المدير العام بالنيابة).^{٢٥} وشمل المخزون ٢١٢,٦ كغ من اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٣,٦٧٪ من اليورانيوم-٢٣٥، المنتج قبل ٨ تموز/يوليه ٢٠١٩، و١٥٩,٧ كغ من اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٤,٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥، المنتج منذ ٨ تموز/يوليه ٢٠١٩،^{٢٦}

١٤- وفي محطة فوردو لإثراء الوقود، لم يُحتفظ بأكثر من ١٠٤٤ طاردة مركزية من طراز IR-1 في جناح واحد (الوحدة ٢) من المرفق (الفقرة ٤٦) وفي ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن ١٠٢٠

^{١٨} الفقرة ١٦ من هذا التقرير.

^{١٩} الوثيقة GOV/2019/12.

^{٢٠} بمقتضى خطة العمل الشاملة المشتركة، "طيلة ١٥ عاماً، سيكون موقع الإثراء بناتانز المكان الوحيد لجميع أنشطة إيران المتصلة بإثراء اليورانيوم، بما في ذلك أنشطة البحث والتطوير الخاضعة للضمانات" (الفقرة ٧٢).

^{٢١} الوثيقة GOV/INF/2019/9.

^{٢٢} الوثيقة GOV/INF/2019/8.

^{٢٣} بالنظر إلى الوزن الذري المعياري لليورانيوم والفلور.

^{٢٤} مقررات اللجنة المشتركة الصادرة في ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ (الوثيقة INFCIRC/907) وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ (الوثيقة INFCIRC/907/Add.1).

^{٢٥} تتألف من ٣٤٩,٩ كغ من اليورانيوم في شكل سادس فلوريد اليورانيوم؛ و ١٠,٤ كغ من اليورانيوم في شكل أكاسيد اليورانيوم ونواتج الوسيطة؛ و ٤,٦ كغ من اليورانيوم في مجمعات الوقود وقضبانها؛ و ٧,٤ كغ من اليورانيوم في الخردة السائلة والصلبة.

^{٢٦} اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٤,٥٪ من اليورانيوم-٢٣٥ هو كلياً في شكل سادس فلوريد اليورانيوم ويشمل ٣٠,٥ كغ من اليورانيوم المثري بنسبة تصل إلى ٢٪ من اليورانيوم-٢٣٥ المنتج باستخدام السلاسل التعاقبية المركبة في خطي البحث والتطوير ٢ و ٣ في محطة إثراء الوقود التجريبية.

طاردة مركزية من طراز IR-1 كانت مركبة في ست سلاسل تعاقبية. وفي التاريخ ذاته، تحققت الوكالة أيضاً من أنّ عشر طائرات مركزية من طراز IR-1 كانت مركبة في مخطط لـ ١٦ موقعاً خاصاً بطائرات مركزية من طراز IR-1^{٢٧} ومن أنّ طاردة مركزية واحدة من طراز IR-1 كانت مركبة في موقع واحد،^{٢٨} لأغراض إجراء "أنشطة بحث وتطوير أولية تتعلق بإنتاج النظائر المستقرة".^{٢٩،٣٠}

١٥- وكما سبقت الإفادة،^{٣١} في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أنّ إيران نقلت أسطوانة لسادس فلوريد اليورانيوم الطبيعي من محطة إثراء الوقود إلى محطة فوردو لإثراء الوقود. وفي ذات التاريخ، تحققت الوكالة أيضاً من أنّ تلك الأسطوانة كانت موصولة في محطة فوردو لإثراء الوقود تحضيراً لتلقيم سادس فلوريد اليورانيوم في السلسلتين التعاقبيتين للطائرات المركزية IR-1، التي ظلت تدور منذ ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (يوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة)، للتحميل (الفقرة ٢-٤٦). وكذلك في ذات التاريخ، تحققت الوكالة أيضاً من أنّ سلسلتين تعاقبيتين للطائرات المركزية IR-1، مع كامل بُنيتهما الأساسية المتصلة بها، ظلتا في حالة خمول (الفقرة ٢-٤٦)، وظلت السلسلتان التعاقبيتان المزمع تعديلهما من أجل إنتاج النظائر المستقرة، دون تغيير (الفقرة ١-٤٦). وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أنّ إيران قد بدأت تلقيم سادس فلوريد اليورانيوم في السلسلتين التعاقبيتين للطائرات المركزية طراز IR-1 التي ظلت في حالة دوران منذ يوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة، لأغراض الإثراء. ومنذ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كانت ثمة مواد نووية في محطة فوردو لإثراء الوقود وأنه، منذ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كانت إيران تقوم بإثراء اليورانيوم في المحطة (الفقرة ٤٥).

١٦- وقد ظلت جميع الطائرات المركزية والبنية الأساسية المرتبطة بها المخزّنة خاضعة لرصد متواصل من طرف الوكالة (الفقرات ٢٩ و ٤٧ و ٤٨ و ٧٠). بيد أنّه، خلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، تم سحب بعض الطائرات المركزية والبنية الأساسية المرتبطة بها من المخزون لغرض التركيب في محطة إثراء الوقود التجريبية، بينما ظلت تحت رصد الوكالة المستمر كليا (الفقرة ٧٠). واستمر السماح للوكالة بالقيام بمعاينة منتظمة للمباني ذات الصلة في ناتانز، بما في ذلك جميع تلك الواقعة في محطة إثراء الوقود ومحطة إثراء الوقود التجريبية، وقامت الوكالة بمعاينة يومية بناء على طلبها (الفقرة ٧١). واستمر السماح أيضاً للوكالة بالقيام بمعاينة منتظمة لمحطة فوردو لإثراء الوقود، بما في ذلك القيام بمعاينة يومية بناء على طلب الوكالة (الفقرة ٥١).

١٧- ومنذ صدور التقرير الفصلي السابق من المدير العام بالنيابة، أجرت إيران بعض أنشطة الإثراء التي لا تتماشى مع خطتها الطويلة الأجل للإثراء والإثراء لأغراض البحث والتطوير، حسب المعلومات المقدّمة للوكالة في ١٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (الفقرة ٥٢).^{٣٢}

١٨- وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أنّ جميع عناصر الوقود المشع الخاصة

^{٢٧} الحاشية ٢٠ من الوثيقة GOV/2017/48.

^{٢٨} في ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨، قدّمت إيران للوكالة تحديداً بشأن المعلومات التصميمية لمحطة فوردو لإثراء الوقود، تضمّنت هيكلاً مؤقتاً لموقع واحد لطاردة مركزية من طراز IR-1 لغرض "فصل النظائر المستقرة" في الوحدة ٢.

^{٢٩} الفقرة ١٢ من الوثيقة GOV/2016/46.

^{٣٠} في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، كان ثمة ١٣ طاردة مركزية من طراز IR-1 غير مركبة وكانت مخزّنة داخل المرفق وخاضعة للرصد من طرف الوكالة.

^{٣١} الوثيقة GOV/INF/2019/16.

^{٣٢} انظر الوثائق GOV/INF/2019/10 و GOV/INF/2019/12 و GOV/INF/2019/16 والقسم جيم-٣ من هذا التقرير.

بمفاعل طهران البحثي في إيران هي عند معدل جرعة محسوبة لا تقل عن ١ رم/ساعة (عند متر واحد في الهواء).

١٩- ولم تشغّل إيران أي مرفق من مرافقها المعلنة لغرض إعادة تحويل صفائح أو خردة الوقود إلى سادس فلوريد اليورانيوم، كما أنها لم تبلغ الوكالة بأنها شيدت أي مرفق جديد لهذا الغرض (الفقرة ٥٨).

جيم-٣- البحث والتطوير في مجال الطاردات المركزية وصنعها والرصيد منها

٢٠- وكما سبقت الإفادة، أبلغت إيران الوكالة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٩ بأنها ستعدّل أنابيب التوصيل الرئيسية بحيث يتسنى جمع النواتج والمخلفات بطريقة منفصلة من السلاسل التعاقبية في خمسة خطوط بحث وتطوير (الأرقام ٢ و ٣ و ٤ و ٥ و ٦) في محطة إثراء الوقود التجريبية^{٣٣} (الفقرتان ٣٢ و ٤٢).

٢١- وفي رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، أبلغت إيران الوكالة بأنها "تعتزم تركيب ٦ أنواع جديدة من آلات الطرد المركزي، وهي من طرازات IR-7 و IR-8s و IR-8B و IR-9 و IR-s و IR-6smo في مواضع على أساس كل آلة على حدة في محطة إثراء الوقود التجريبية. وطلبت الوكالة من إيران، في رسالة مؤرخة ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحديث النموذج^{٣٥} الذي قدّمته إيران للوكالة في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ ليشمل وصفاً لأنواع الطاردات المركزية IR-8s و IR-8b و IR-9 و IR-s و IR-6smo وفي رسالة مؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، قدّمت إيران مزيداً من التحديث بشأن استبيان المعلومات التصميمية الخاص بمحطة إثراء الوقود التجريبية، حيث أدرجت قائمة بجميع أنواع الطاردات المركزية في محطة إثراء الوقود التجريبية^{٣٦}.

٢٢- وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أنّ الطاردات المركزية والسلاسل التعاقبية التالية كانت مركّبة ويجري اختبارها بسادس فلوريد اليورانيوم في خطي البحث والتطوير ٢ و ٣ (الفقرات من ٣٢ إلى ٤٢): بما يصل إلى ٢٢ طاردة مركزية طراز IR-2m، بما يشمل سلسلة تعاقبية لعشرين طاردة مركزية؛ وبما يصل إلى ٢٢ طاردة مركزية طراز IR-4، بما يشمل سلسلة تعاقبية لعشرين طاردة مركزية؛ وبما يصل إلى ١١ طاردة مركزية طراز IR-5، بما يشمل سلسلة تعاقبية لعشر طاردة مركزية؛ وبما يصل إلى ٣٤ طاردة مركزية طراز IR-6، بما يشمل سلسلة تعاقبية لعشر طاردة مركزية وأخرى لعشرين طاردة مركزية؛ وبما يصل إلى ٣٣ طاردة مركزية طراز IR-6s، بما يشمل سلسلة تعاقبية لعشرين طاردة مركزية و ١٢ طاردة مركزية مركّبة في نسق "نمطي" جديد (IR-6smo)؛ وثلاث طاردات مركزية منفردة طراز IR-8؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-3؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-6m؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-6sm؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-7؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-8s؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-8B؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-s؛ وطاردة مركزية منفردة طراز IR-9. وأبلغت إيران الوكالة بأن جميع السلاسل التعاقبية الموجودة في خطي البحث والتطوير ٢ و ٣ في محطة إثراء الوقود التجريبية، عند تركيبها

^{٣٣} وكما سبقت الإفادة، ففي خط البحث والتطوير ١ جعلت إيران سلسلة تعاقبية للطاردات المركزية طراز IR-1 غير صالحة للعمل من خلال جملة أمور من بينها إزالة الدوّارات، وحقن راتينجات الإيبوكسي في أنابيب التوصيل، وإزالة النظم الكهربائية من جميع الطاردات المركزية (الوثيقة GOV/INF/2016/1، 'البحث والتطوير في مجال أجهزة الطرد المركزي (١٥،٤)'، الفقرة ٩٠).

^{٣٤} الفقرة ٤ من الوثيقة GOV/INF/2019/10.

^{٣٥} انظر مقرر اللجنة المشتركة الصادر في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (الوثيقة INFCIRC/907).

^{٣٦} IR-1 و IR-2m و IR-3 و IR-4 و IR-5 و IR-6 و IR-6m و IR-6s و IR-6sm و IR-7 و IR-8 و IR-8s و IR-8B و IR-s و IR-9.

سُتستخدم لتكديس اليورانيوم المثري.

٢٣- وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن إيران أكملت إعادة تركيب سلسلة تعاقبية لـ ١٦٤ طاردة مركزية طراز IR-4 وسلسلة تعاقبية لـ ١٦٤ طاردة مركزية طراز IR-2m، إلى جانب أنابيب التوصيل الضرورية، في خطي البحث والتطوير ٤ و ٥ (الفقرتان ٣٣ و ٣٤).^{٣٧} وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن السلسلتين التعاقبيتين كلتيهما تكديسان اليورانيوم المثري (الفقرة ٣٢). وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، أبلغت إيران الوكالة بأنها ستقوم أولاً بتركيب سلسلة تعاقبية لـ ٣٠ طاردة مركزية طراز IR-6 في خط البحث والتطوير ٦ قبل توسيع السلسلة التعاقبية إلى ١٦٤ طاردة مركزية طراز IR-6 (الفقرتان ٣٧ و ٤١).^{٣٨} وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن العمل على إعادة تركيب الأنابيب في خط البحث والتطوير ٦ لاستيعاب سلسلة تعاقبية لـ ١٦٤ طاردة مركزية من طراز IR-6 قد أُستكمل، وأن تركيب السلسلة التعاقبية لـ ٣٠ طاردة مركزية من طراز IR-6 قد أُستكمل أيضًا. وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩ تحققت الوكالة من أن السلسلة التعاقبية لـ ٣٠ طاردة مركزية طراز IR-6 كانت تُكديس اليورانيوم المثري.

٢٤- وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أنه، لإثني عشر يومًا، أجرت إيران اختبارات ميكانيكية لثلاث طارادات مركزية طراز IR-4 بالتزامن في مركز طهران للبحوث. وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن إيران أعدت موقعًا جديدًا، بما يتجاوز تلك المواقع المحددة في خطة العمل الشاملة المشتركة، لأغراض إجراء اختبارات ميكانيكية للطارادات المركزية (الفقرة ٤٠).

٢٥- وقدمت إيران للوكالة إعلانات بشأن إنتاجها من أنابيب ومنافخ الأجهزة الدوارة الخاصّة بالطارادات المركزية ورصيدها منها وسمحت للوكالة بالتحقق من مفردات الرصيد (الفقرة ١-٨٠). وأجرت الوكالة رصدًا متواصلًا، بما في ذلك من خلال استخدام تدابير الاحتواء والمراقبة، وتحققت من أن المعدات المعلنة قد استُخدمت لإنتاج أنابيب ومنافخ أجزاء دوارة لصنع طارادات مركزية ليس فقط لأغراض الأنشطة المحددة في خطة العمل الشاملة المشتركة ولكن أيضًا لأنشطة تتجاوز تلك المحددة في خطة العمل الشاملة المشتركة، مثل تركيب سلاسل تعاقبية جديدة التي جاء وصفها في الفقرات السابقة (الفقرة ٢-٨٠). ولم تُنتج إيران أي طاردة مركزية من طراز IR-1 لاستبدال الطارادات المركزية المُتلفّة أو المُعطلة (الفقرة ٦٢).

٢٦- وكانت جميع أنابيب الأجهزة الدوارة والمنافخ ومجمعات الأجهزة الدوارة المعلنة خاضعة لرصد متواصل من طرف الوكالة، بما في ذلك أنابيب ومنافخ الأجهزة الدوارة المصنوعة منذ يوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة (الفقرة ٧٠). وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٩، تحققت الوكالة من أن إيران كانت تواصل صنع أنابيب الأجهزة الدوارة للطارادات المركزية باستخدام ألياف الكربون الذي لم يكن خاضعًا لتدابير الوكالة للاحتواء والمراقبة المتواصلين.^{٣٩، ٤٠} وتظل عملية تصنيع الدوّارات والمنافخ خاضعة لرصد الوكالة المتواصل.

^{٣٧} الفقرة ٤ من الوثيقة GOV/INF/2019/10.

^{٣٨} الفقرة ٣ من الوثيقة GOV/INF/2019/12.

^{٣٩} الفقرة ٦ من الوثيقة GOV/INF/2019/12.

^{٤٠} مقرر اللجنة المشتركة الصادر في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦ (الوثيقة INFCIRC/907).

دال- تدابير الشفافية

٢٧- واصلت إيران السَّمَّاحَ للوكالة باستخدام أجهزة رصد الإثراء إلكترونياً والأختام الإلكترونية التي تُنقل إلى مفتّشي الوكالة حالتها داخل المواقع النووية، كما واصلت تسهيلَ عملية الجمع الآلي لتسجيلات عمليات القياس التي تقوم بها الوكالة والمسجّلة باستخدام أجهزة قياس مرگّبة (الفقرة ١-٦٧). وأصدرت إيران تأشيرات دخول طويلة الأجل لمفتّشي الوكالة الذين تمت تسميتهم لإيران على النحو الذي طلبته الوكالة، ووقّرت مساحة عمل ملائمة للوكالة في المواقع النووية، وسهّلت استخدام مساحة عمل في أماكن قريبة من المواقع النووية في إيران (الفقرة ٢-٦٧).

٢٨- وواصلت إيران السماح للوكالة بأن ترصد، من خلال تدابير مُتَّفَقٍ عليها مع إيران، منها تدابير الاحتواء والمراقبة، أن جميع كميات ركازة خام اليورانيوم المنتجة في إيران أو تلك التي تم الحصول عليها من أي مصدر آخر تُنقل إلى مرفق تحويل اليورانيوم في أصفهان (الفقرة ٦٨). كما زوّدت إيران الوكالة بجميع المعلومات الضرورية لكي تتمكن الوكالة من التحقّق من إنتاج ركازة خام اليورانيوم ومن رصيد ركازة خام اليورانيوم المنتجة في إيران أو التي تم الحصول عليها من أي مصدر آخر (الفقرة ٦٩).

هاء- معلومات أخرى ذات صلة

٢٩- تُواصل إيران مؤقتاً تطبيق البروتوكول الإضافي لاتفاق الضمانات الخاص بها وفقاً للمادة ١٧ (ب) من البروتوكول الإضافي، إلى حين بدء نفاذه. وواصلت الوكالة تقييم الإعلانات التي قدّمتها إيران بموجب البروتوكول الإضافي، وأجرت معاينات تكميلية بموجب البروتوكول الإضافي إلى جميع المواقع والأماكن التي رأت ضرورة لزيارتها في إيران. وتعاون إيران في الوقت المناسب وبشكل استباقي في إتاحة إجراء تلك المعاينات يسهّل تنفيذ البروتوكول الإضافي ويعزّز الثقة. وكما أبلغ المدير العام بالنيابة مجلس المحافظين في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، إكتشفت الوكالة جسيمات اليورانيوم الطبيعي البشري المنشأ في موقع في إيران غير معلن للوكالة. ومن الأساسي لإيران أن تواصل التفاعلات مع الوكالة لحل المسألة في أقرب وقت ممكن. وتتطلب التفاعلات الجارية بين الوكالة وإيران فيما يتعلق بتنفيذ إيران لاتفاق الضمانات والبروتوكول الإضافي الخاصين بها تعاون إيران تعاوناً كاملاً وفي الوقت المناسب.

٣٠- وتواصل الوكالة إجراء أنشطة التحقّق والرصد فيما يتعلّق بالتزامات إيران الأخرى المتصلة بالمجال النووي في إطار خطة العمل الشاملة المشتركة، بما في ذلك الالتزامات الواردة في الأقسام دال وهاء وقاف وراء من المرفق الأول بخطة العمل الشاملة المشتركة.

٣١- وخلال هذه الفترة المشمولة بالتقرير، حضرت الوكالة اجتماعاً واحداً للفريق العامل المعني بالمشتريات التابع للجنة المشتركة (خطة العمل الشاملة المشتركة، المرفق الرابع - اللجنة المشتركة، الفقرة ٦-٤-٦).

واو- ملخص

٣٢- تواصلت الوكالة التحقّق من عدم تحريف المواد النووية المُعلّنة في المرافق النووية والأماكن الواقعة خارج المرافق التي تُستخدم فيها عادةً مواد نووية والتي أعلنت عنها إيران بموجب اتفاق الضمانات الخاص بها. وظلّت عمليات التقييم جارية بشأن عدم وجود مواد وأنشطة نووية غير معلنة بالنسبة لإيران.

٣٣- ومنذ يوم بدء تنفيذ خطة العمل الشاملة المشتركة، دأبت الوكالة على التحقق والرصد بشأن تنفيذ إيران لالتزاماتها المتعلقة بالمجال النووي بمقتضى خطة العمل الشاملة المشتركة.

٣٤- وسيواصل المدير العام بالنيابة تقديم تقارير في هذا الشأن حسب الاقتضاء.